

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

## وزارة العدل

الكلمة الترحيبية للمدير العام للديوان الوطني لمكافحة المخدرات و إدمانها بعنوان أهم التعديلات التي جاء بها القانون 05/23 بين النظري والتطبيقي، خلال اليوم الدراسي المبرمج يوم 16-11-2023. بفندق ماريوت قسنطينة.

باسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

إنه لمن الغبطة والسرور أن نلتقي هذا اليوم مع ضيوفنا الكرام بمدينة العلم والعلماء، مدينة الجسور المعلقة، عاصمة نوميديا سابقا ثم عاصمة الشرق الجزائري حاليا ومسقط رأس العلامة عبد الحميد ابن باديس، التي جمعنا فيها المجالس القضائية لناحية الشرق الجزائري، بعد تنظيم يوم دراسي أول بالمدرسة العليا للقضاء القليعة في 26-06-2023 الذي ظم المجالس القضائية لناحية الوسط الجزائري ثم اليوم الدراسي الثاني بمدينة وهران في 12-10-2023 الذي ظم المجالس القضائية للغرب الجزائري بمشاركة مختلف القطاعات.

إننا نعبر لكم عن سعادتنا الحارة بوجودنا بينكم ونسدي جزيل الشكر للسيد والي ولاية قسنطينة على قبوله احتضان هذه التظاهرة التي ينظمها الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وادمانها ونعبر له عن امتناننا العميق لكل المساعدات التي قدمها، الشكر كذلك للسيد النائب العام ورئيس مجلس قضاء قسنطينة على مساهمتها في تنظيم هذا اليوم الدراسي.

كما أشكر ممثل السيد وزير العدل حافظ الاختتام وكل الضيوف على حضورهم معنا هذا الملتقى الجهوي.

الشكر موصول، بطبيعة الحال، إلى الأساتذة الجامعيين، الممتننين للقضاء والمختصين في الطب والشريعة وكل الحضور الذين لبوا بصدر رحب دعوتنا لتنشيط فعاليات هذا المنتدى الجهوي لمعالجة الإشكالية المتعلقة بأهم المستجدات التي جاء بها القانون رقم 05-23 المعدل والمتمم للقانون رقم 18-04 المتعلق بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية ووقع الاستعمال والاتجار غير المشروعين بها.

يندرج هذا اليوم الدراسي الثالث من نوعه في سلسلة العمليات التكوينية والتحسيسية التي ينظمها الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وادمانها لفائدة مختلف الفاعلين في السلسلة الجزائية.

ونود من خلال هذا اليوم الدراسي تناول هذه الإشكالية، بالدراسة، التحليل والمناقشة، في جلستين متتاليتين، تخصص الأولى لعرض إطار مفاهيم ظاهرة المخدرات والمؤثرات العقلية على ضوء القانون 05/23 المذكور سالفًا على أن تخصص الجلسة الثانية لدراسة هذا القانون من الجانبين النظري والتطبيقي وذلك وفق مقارنة تقوم على المقارنة.

## السيدات الفضليات، السادة الافاضل

إن المخدرات والمؤثرات العقلية بكل أنواعها ما عدا تلك المستعملة لأغراض طبية وعلمية تعد آفة تهدف إلى تهديم الأسر والمجتمع وتدمر أبنائه فهي تهدد لا محالة استقرار المجتمعات.

ويهدف مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ومواجهة أثارها المدمرة للحياة البشرية وحفاظًا على أمن واستقرار المجتمع وتماسكه، كان من الضروري على السلطات العمومية الجزائرية إنشاء إطار قانوني يكون وسيلة لمكافحة هذه الآفة، وهو ما تحقق، كخطوة أولى، بإنشاء مؤسسة عمومية لدى رئيس الحكومة، تدعى "الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها بموجب مرسوم تنفيذي رقم 212/97 يتولى مهامه بالتعاون مع القطاعات المعنية ثم ألحق الديوان بموجب المرسوم الرئاسي رقم 181-06 المؤرخ في 31 مايو 2006 بوزارة العدل.

وأمام الانتشار السريع للمخدرات والمؤثرات العقلية وتطور تنوعها، سجل المشرع الجزائري قفزة نوعية جد هامة بإعداده قانون خاص بمكافحة المخدرات والإدمان عليها سنة 2004 وهو القانون رقم 18-04 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004 الذي جاء بمستجدات هامة نذكر من بينها على سبيل المثال، اعتبار

المدمن مريض وليس مجرم ومن خلال هذا التصور الذكي والواقعي أراد المشرع تغيير النظرة تجاه المدمن على أنه شخص مريض يحتاج للعلاج في مراكز متخصصة من طرف أطباء مختصين وعند شفاؤه من الإدمان يتم ادماجه من جديد في المجتمع، وقد عزز القانون 05/23 هذا التصور، لأنه اعطى للقاضي صلاحية الأمر بتوجيه المدمن إلى العلاج عندما تثبت الخبرة حالة إدمانه.

لكن ذلك لم يتحقق ميدانيا لعدم وجود آنذاك مراكز علاج في كل الولايات والجهات القضائية.

بعد انقضاء أكثر من 19 سنة عن صدور القانون 18-04، سجل المشرع الجزائري قفزة نوعية أخرى عند سنه القانون الجديد 05/23 الذي جاء بابتكارات وقائية عديدة للاستجابة لكل التساؤلات التي ضلت عالقة طيلة هذه الفترة، نذكر من بينها على وجه الخصوص ما يلي:

تعزيز مكانة الديوان وتوسيع مهامه التي أصبحت أكثر دقة ووضوح مما كانت عليه في ظل القانون 18-04، من خلال استحداث فصل أول مكرر جديد مخصص "للتدابير الوقائية" والتنويه بمهام الديوان.

بموجب هذا الفصل كلف الديوان، بالتعاون مع القطاعات المعنية، بإعداد مشروع الاستراتيجية الوطنية للوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية، والسهر على تنفيذها، بعد مصادقة الحكومة عليها

وضع على عاتقه المشرع، تولى التنسيق مع مختلف القطاعات الوزارية وفاعلي المجتمع المدني، كما كلفه بجمع ومركزة المعلومات المتعلقة بالوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية، التنسيق بين مختلف المتدخلين في هذا المجال، تحليل المؤثرات المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية قصد مساعدة السلطات العمومية في اتخاذ القرارات المناسبة في هذا المجال، إعداد مخططات توجيهية في مجال الوقاية من الاستعمال والاتجار غير المشروعين بالمخدرات والمؤثرات العقلية، متابعة البرامج القطاعية والقطاعية المشتركة المعدة في الموضوع، وضع مبادئ توجيهية للتعرف على فئات الأشخاص الأكثر تعرضا لمخاطر المخدرات والمؤثرات العقلية ثم إعداد تقرير سنوي وطني حول الوقاية من المخدرات، يرفع إلى رئيس الجمهورية.

كما كلف الديوان بمسك قاعدة بيانات تتعلق بالإجراءات المتخذة في ميدان الوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية، على المستوى الوطني والمحلي.

ثم أُلزم القانون 05/23 الإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية، التنسيق مع الديوان، لإعداد برامج قطاعية وقطاعية مشتركة للوقاية من الاستعمال والاتجار غير المشروعين بالمخدرات والمؤثرات العقلية مستمدة من بنود الاستراتيجية الوطنية، التي تأخذ بعين الاعتبار :

التحسيس والتوعية بآثار المخدرات والمؤثرات العقلية.

تفعيل دور المؤسسات التربوية، التعليمية والتكوينية في مجال التحسيس والتوعية بمخاطر المخدرات على الصحة والتحصيل العلمي وعلى انتشار العنف في المجتمع.

تعزيز دور المسجد والمراكز الثقافية والرياضية ودور الشباب في التحسيس بمخاطر المخدرات والمؤثرات العقلية،

وضع المشرع على عاتق الديوان مهمة متابعة عملية توفير المرافقة والمتابعة النفسية والتربوية للمدمنين وذلك بإشراك المجتمع المدني في إعداد وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية والبرامج القطاعية والقطاعية المشتركة.

لقد أولت السلطات العمومية أهمية بالغة لهذه الظاهرة وعلى رأسها السيد رئيس الجمهورية لكسب الحرب ضد المخدرات والمؤثرات العقلية، في هذا الصدد لا بد من ذكر الكميات الهائلة المحجوزة يوميا نتيجة العمل الدؤوب الذي تقوم به مصالح الأمن، الجمارك والجيش الوطني الشعبي.

حرص المشرع على ادراج تصنيف وطني للمخدرات والمؤثرات العقلية، بإنشاء على مستوى وزارة الصحة، فهرس وطني إلكتروني للوصفات الطبية المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية يوضع تحت تصرف الجهات القضائية، الشرطة القضائية، ممارسي الصحة ومصالح الرقابة لوزارة الصحة والجمارك. كما أُلزام الصيادلة بإخطار مصالح الصحة المختصة إقليميا عن كل وصفة لا تستجيب للموصفات المحددة قانونا.

حرص القانون الجديد على حماية الصيادلة والأطباء من أية محاولة للحصول على الأدوية باستعمال العنف والتهديد.

أما من ناحية التدابير العلاجية شدد المشرع العقوبات الجزائية والغرامات المالية على الأشخاص الذين تورطوا في عمليات الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، بالنسبة لمستهلكي المخدرات

أو المؤثرات العقلية تم اعفاهم من عقوبات الحبس والغرامة المنصوص عليها في المادة 12 المعدلة بموجب قانون 2023، إذا أثبتت الخبرة الطبية انهم تابعوا العلاج الطبي المزيل للتسمم الى نهايته.

فيما يخص تطبيق التشريع، أود أن أشير إلى الجهد المعترف الذي قامت به الدولة في المجال الوقائي وأذكر على سبيل المثال.

- الدعم المعترف لقدرات استقبال المدمنين وعلاجهم بإقامة شبكة واسعة من مراكز استقبالهم وعلاجهم، حيث تم استغلال 48 مركز وسيطي لعلاج الإدمان من أصل 53 مركز و 06 مراكز إزالة التسمم من أصل 15 مركز المسطرين في برنامج وزارة الصحة لسنة 2007.

- إنجاز العديد من عمليات تكوين الأطباء والمختصين المكلفين بالعمل في هذه المراكز.

إنجاز مركزين تجريبين، الأول على مستوى مستشفى "فرانس فانون" البلدية، والثاني بالشراكة "الجزائر العاصمة" للعلاج عن طريق الميطادون، قد تتوسع التجربة إلى استحداث مراكز أخرى على مستوى الوطن.

في مجال التعاون الدولي تعد الجزائر من الدول التي تبنت المعاهدات الدولية لمكافحة المخدرات والإدمان وصادقت عليها مبكرا لا سيما الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة سنة 1972 واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971 ثم اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988.

وفي هذا الإطار، نص القانون 05/23 على إمكانية قبول طلبات المساعدة القضائية الدولية على أوسع نطاق مع مراعاة الاتفاقيات الدولية المصادق عليها ومبدأ المعاملة بالمثل.

**أيتها السيدات أيها السادة**

إن التحدي الذي تواجهه البشرية، وضرورة مكافحة هذه الأفة العابرة للحدود بشكل فعال، يتطلبان تظافر جهود جميع الدول والمنظمات الدولية، وتعبئة كل الوسائل المؤسساتية، البشرية التكنولوجية

والعلمية، تعزيز التعاون وتبادل الخبرات بين الدول وبين الهيئات والهيكل الوطنية المكلفة بمكافحة المخدرات والادمان عليها، الى جانب اشراك المجتمع المدني على المستوى الوطني.

تجدر الإشارة في هذا الصدد، الى أن احصائيات منظمة الصحة العالمية تشير الى أن 275 مليون شخص تعاطوا المخدرات خلال عام 2020، وسيرتفع هذا العدد بنسبة 11 % عبر العالم و40% في افريقيا وحدها.

على المستوى الدولي دائماً، تم إنشاء مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات عام 1997، وهو جهاز تابع لأمانة الأمم المتحدة، حلّ محل كل من برنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات دولياً، ومركز الوقاية من الجريمة الدولية، واسندت له مهمة محاربة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة.

في الأخير أود أن أنوه على الأهمية القصوى التي توليها السلطات العمومية وعلى رأسها السيد رئيس الجمهورية الذي أكد في عدة مناسبات على خطورة المخدرات بكل اشكالها وأثارها السلبية على الشباب وضرورة مكافحتها بكل الوسائل التي يسمح بها القانون والاستعانة بالعمل التوعوي و التحسيس والتكفل بالمدمنين، كما لا يسعني أن أنوه بالدور الفعال الذي تقوم به المصالح الأمنية وعلى رأسها قوات الجيش الوطني الشعبي التي تسهر ليلاً ونهاراً على أمن حدود البلاد وحماية العباد وأحسن دليل على ذلك الكميات المعتبرة من المخدرات والمؤثرات العقلية المحجوزة.

في الختام أود التركيز على الجهود الكبيرة التي تبذلها الدولة في مجال حماية الشباب من الآفات الاجتماعية وصون صحتهم وحياتهم وضمان مستقبلهم الآمن، لن تبلغ هذه الجهود أهدافها القصوى إلا إذا تم تعزيزها بعمل مكثف ومستمر لكل أفراد المجتمع وفئاته، لاسيما الفئات المثقفة والمستنيرة وكل الفاعلين منهم الأسرة، المدرسة، مؤسسة المسجد، الجامعة، المراكز الثقافية، المجتمع المدني ووسائل الاعلام.

شكراً على كرم الاصغاء وفقنا الله جميعاً لما فيه خير للبلاد والعباد  
والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.